

الشرعية بين الأئمة من التحليل والتحديد والنظرية
كل واحد من المخالفين يقطع بفساد مذهب
صاحبه وابن اليقين على هذا الحق لا يكون
الافى طرف واحد فيما يرجع من العلوم الى
النظر لكن اى طرف هو ومعنى مذهب هو
حق نعتقه ونتيقنه فخرج من هذا كله
ان اليقين من جهة الحقيقة غير حاصل وان
القطع حاصل عندهم ويسمونهم يقيناً وليس
كذلك فلو كانت دائرة فلان اليقين قريبة
من سرعة الدور ضيقة الفلك لكانت
سرعة الاثر وكان الخلق اكثرهم على اليقين
فكانوا على يقين سبيل الحق لكن الامر كما
ترى بالعكس وانظر فى اشارة الشرع
بقوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم وان
تطمع اكثر من فى الارض يضلوا عن سبيل

يسميه علماً يقينياً حقاً كان غاطفيه وكان
جهلاً محضاً وانى يستتب له ايضا القطع بهذا
الآخر ولعله مثل الاول واذا انصف للنظر
لنفسه لم يثق بما عنده من مواد عقله وحسه
البتة ويعول فى علمه على الوهب الالهي
والامداد الربانى ولهذا قلنا ان دائرة اليقين
واسعة جدا عالية ثقيلة الحركة خفية
الاثر ان الشكوك هي الغالبة والقطع على
جهالة لا على يقين فسمى القطع يقيناً ومما
يؤيد ما ذكرناه انا نعلم قطعا ان الاشعري
يعتقد فى المعتزلى فى خلق الافعال وشبهها
ان على باطل ويقطع بعلم ذلك قطعا والمعتزلى
فى الاشعري فى تلك المسألة يعينها على
النقيض يقطع بان الاشعري فيها على غلط
وجهل قطعا وكذلك فى جميع المذاهب
الشرعية